الأمم المتحدة

A/58/288

الجمعية العامة

Distr.: General
12 August 2003
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال المؤقت*

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير شامل عن التقدم الذي أحرزته المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في إصلاح نظامها للمعونة القضائية

تقرير الأمين العام

موجز

طلبت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٨٨/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والخمسين تقريرا شاملا عن التقدم الذي أحرزته المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في إصلاح نظام معونتها القضائية، لا سيما فيما يتعلق بترشيد تكاليف محامي الدفاع وإثبات العسر.

ويقدم هذا التقرير استجابة لذلك الطلب وهو يعرض بإجمال للإصلاحات التي نفذتها المحكمة الدولية لتحسين نظامها للمعونة القضائية.

* A/58/150.

160903 160903 03-46905 (A)

أولا – مقدمة

١ – طلبت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٨٨/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، إلى الأمين العام أن يقدم إليها في الجزء الرئيسي من دورتها الثامنة والخمسين تقريرا شاملا عن التقدم الذي أحرزته المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ في إصلاح نظام معونتها القضائية، لا سيما فيما يتعلق بترشيد تكاليف محامي الدفاع وإثبات العسر.

٢ – وأنشأت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة نظامها للمعونة القضائية في سنة ١٩٩٥ لضمان نزاهة المحاكمة في ظل القانون الجنائي الدولي ووفقا للمعايير الدولية. ويستمد نظام المعونة القضائية أساسه من المادة ٢١ من **النظام الأساسي للمحكمة والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات والتوجيه المتعلق بتعيين الدفاع** والممارسة الإدارية لقلم المحكمة وفقا للأحكام الصادرة عن المحكمة.

٣ – وتنص المادة ٢١ على أن تكفل للمتهم ”مساعدة قانونية في أية حالة يتطلب فيها صالح العدالة ذلك دون أن يتحمل أية تكاليف في أي حالة من هذا القبيل إذا كانت وسائل سداد التكاليف غير متوفرة لدية“.

٤ – ويقوم نظام المعونة القضائية للمحكمة الدولية على المبادئ الرئيسية التالية:

(أ) للمتهم الحق في المعونة القضائية إذا كان عاجزا جزئيا أو كليا عن تسديد تكاليف دفاعه؛

(ب) لا تدفع إلا النفقات الضرورية والمعقولة للدفاع في القضايا الجنائية؛

(ج) يتطلب نظام المعونة القضائية من الدفاع أن يكون فعالا في إدارة القضايا؛

(د) يجب أن يكون نظام المعونة القضائية قادرا على اجتذاب محامين للدفاع يكونون من مستوى جيد وتكون لهم سمعة طيبة ومهارات مماثلة لمهارات كبار محامي الادعاء ومحامي الادعاء العاملين في مكتب المدعي العام بالمحكمة؛

(هـ) يجب أن يكون المتهم والمدعي العام على قدم المساواة من حيث الوسائل الإجرائية المتوفرة لهما وأن يتاح لهما مستوى مناسب من الموارد.

٥ – ويجوز للمتهم الذي تدفع تكاليف دفاعه عن طريق المعونة القضائية أن يطعن في الجوانب ذات الصلة من نظام المحكمة للمعونة القضائية، عندما يعتبر الدفاع أن ذلك النظام

لا يقدم الموارد الملائمة ومن ثم يؤثر في مبادئ المحاكمة النزيهة وتكافؤ الفرص على النحو الذي ينص عليه النظام الأساسي للمحكمة. ومن المهم الإبقاء على مستوى ملائم من موارد المعونة القضائية ضمانا لإقامة العدل ولمصداقية المحكمة.

٦ - وأدخل قلم المحكمة تعديلات دورية على نظام المعونة القضائية منذ بدايته. وأجريت تغييرات طفيفة فيما يتعلق بمسائل محددة للسياسة العامة المتبعة، مثل المسائل المتصلة بإعداد الفواتير المتعلقة بتكاليف بحث المحامين في المعلومات القانونية الأساسية وتكاليف سفر أعوان القضاء. كما أدخل قلم المحكمة، بموافقة القضاة، تغييرات هيكلية مهمة تتعلق بوضع أسقف لتسديد أجور المحامين وترشيد تكاليف الدفاع.

ثانيا - أتعاب محامي الدفاع

٧ - وضعت المحكمة في سنة ١٩٩٥ معدلات لدفع أتعاب بحساب الساعات تتراوح بين ٨٠ دولار و ١١٠ دولارات، وذلك يتوقف على سنوات الخبرة كقاض أو مدع عام أو محام للادعاء. وكانت تلك المعدلات تغطي أجر المحامي والنفقات المكتبية. وللحصول على التعويض، يقدم المحامي كشوفا زمنية مفصلة أو وثائق مشابهة تدل على عدد الساعات التي أنفقها في القضية وتتضمن وصفا للأعمال التي اضطلع بها.

٨ - ومن أجل ترشيد النظام ومراقبة التكاليف، وضع قلم المحكمة سقفا للمبلغ الذي يتقاضاه المحامي المعين لقاء عدد الساعات التي يمكن التعويض عنها في الشهر. واعتبارا من أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ فصاعدا، أصبح للمستشارين الرئيسيين والمستشارين المشاركين الحق في المطالبة بالتعويض عن عدد أقصاه ١٧٥ ساعة (بما فيها ساعات الاستماع) في الشهر، شريطة أن يدلوا بالمستندات الضرورية وأن يكونوا حصلوا على الموافقة المسبقة لقلم المحكمة. أما الأساس المنطقي لإنشاء نظام العدد الأقصى من الساعات الممكن تسديد مقابل عليها فهو أنه إذا ضربت المعدلات في ١٧٥ ساعة، فإن المجموع سيكون تقريبا مساويا للمرتب الإجمالي الشهري لأحد كبار محامي الادعاء أو محام للادعاء بالمحكمة، علاوة على التكاليف المكتبية العامة. وفضلا عن ذلك، كان نظام العدد الأقصى من الساعات الممكن تسديد مقابل عليها والبالغ ١٧٥ ساعة متوافقا وعبء العمل العادي لمحامي الادعاء، فضلا عن عدد معقول من الساعات التي يمكن تسديد مقابل عليها لأحد محامي الدفاع.

٩ - وحدد مقابل الساعة بالنسبة لأعوان القضاء ومحققي الدفاع فيما بين ١٥ و٢٥ يورو قبل سنة ١٩٩٨، ولم يكن قد وضع سقف شهري لدفع أتعاب الأعوان والمحققين القضائيين. وفي سنة ١٩٩٨، حدد السقف في ١٧٥ ساعة للشخص الواحد في الشهر الواحد. وفي سنة ١٩٩٩، تم تخفيض السقف إلى ١٢٥ ساعة للشخص الواحد في الشهر الواحد.

١٠ - واستنادا إلى أحكام توجيه المحكمة المتعلق بتعيين المحامين، استحدث قلم المحكمة نظاما لمستحقات السفر. ويقوم تبرير سفر المحامين على أساس استشارات الزبائن وفحص الشهود وجلسات الاستماع. ولم يؤذن بسفر محققي الدفاع إلا في نطاق الجولات الميدانية، أما بالنسبة لأعوان القضاء، فقد أذن لهم بالسفر أساسا لإجراء أبحاث قانونية وللصياغة وللاستعراض المحدود لملفات القضايا في لاهاي.

١١ - بيد أن للنظام القائم عوائقه. إذ لم يكن ثمة حافز يذكر يحمل أفرقة الدفاع على القيام بعملها بفعالية، نظرا لارتكاز النظام على دفع مبالغ شهرية قصوى بقدر ما تدوم القضية. وكان هناك إحساس بإمكانية سقوط النظام عرضة لإساءة الاستعمال من جانب المحامين وذلك بتقديم فواتير عن عمل لا يرتبط مباشرة بإعداد القضية أو عن عمل لم يكتمل أبدا. وبالإضافة إلى ذلك، كان بالإمكان أن ترتفع تكاليف الدفاع في القضايا التي تتجاوز فيها المرحلة التمهيدية مدتها العادية. وعلاوة على ذلك، تحمل الموظفون الإداريون لقلم المحكمة عبئا ثقيلا في تقييم معقولية الفواتير المقدمة، بما في ذلك إيجاد توازن بين الاستعراض الفعال للفواتير والتدخل غير الواجب في صلاحيات المحامين في إعداد دفاعهم.

١٢ - ومن أجل تقليص إمكانية محاولات العرقلة من جانب محامي الدفاع المعينين، قرر قلم المحكمة في سنة ١٩٩٨ أن يأخذ بعين الاعتبار التأخيرات في الإجراءات التمهيدية للمحاكمة وإجراءات المحاكمة التي اعتبرت أنها نجمت بشكل واضح عن تلك المحاولات. وفي مثل تلك الحالات جرى تخفيض فواتير المحامين تبعا لذلك.

١٣ - وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، قام قلم المحكمة بإصلاح رئيسي لنظام المعونة القضائية. وجاءت الإصلاحات نتيجة للحاجة إلى تحسين تخصيص الموارد فيما بين القضايا المتفاوتة في تعقيدها، لخلق حوافز للمحامين للعمل بفعالية ودراسة إمكانيات الاقتصاد في التكاليف.

١٤ - كما عدلت القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المتعلقة بسوء سلوك محامي الدفاع في سنة ٢٠٠١ ليصبح في مقدور الدوائر أن تشير في قراراتها وأوامرها إلى ما إذا كان ملتمس الدفاع ينطوي على رغبة في العرقلة. وعلى أساس تلك التقييمات من جانب الدائرة الابتدائية واستنادا إلى تقييمها للملتمسات المقدمة من الدفاع، راجع قلم المحكمة الفواتير ورفض تسديد بعض الأتعاب.

١٥ - وعدل نظام السقف الشهري لساعات العمل (بدون وجود حد لمدة المبلغ المسدد) **بنظام سقف المبالغ المسددة** الذي يسري على المدة الكاملة **للمراحل التمهيدية للمحاكمة ومراحل الاستئناف** والذي دخل حيز النفاذ في سنة ٢٠٠١. وشكل هذا النظام تطورا مهما

نحو تنفيذ نظام التسديد بالمبالغ الإجمالية بالنسبة لمرحلة المحاكمة والذي سيدخل حيز النفاذ في مرحلة لاحقة. واستعمل النظام عدة طرق لترشيد النظام وتبسيطه، ولا سيما فرض أجر إجمالي أقصى بالنسبة لمرحلة من مراحل القضية، وذلك يتوقف على درجة تعقيدها.

١٦ - وفيما كان المبلغ المدفوع سابقا يرتكز على الساعات التي يقدم الدفاع فواتير عنها بغض النظر عن مدة الإجراءات، يرتكز هذا النظام المعدل على تخصيص عدد أقصى من الساعات من جانب قلم المحكمة، تسدد لقاءها مبالغ شهرية بالنسبة للمراحل التمهيدية للمحاكمة ومراحل الاستئناف استنادا إلى الساعات المقدمة عنها فواتير.

١٧ - ويكفل النظام التخصيص المتناسب من خلال ربط المبلغ المسدد بدرجة تعقيد القضية. ويصنف قلم المحكمة القضايا إلى قضية صعبة (١)، وقضية صعبة جدا (٢) وقضية قيادة (٣). وفي البداية، تكون كل القضايا مصنفة في المستوى (١). وبعد ذلك تحدد درجة تعقيد قضية ما بالتشاور مع الدائرة الابتدائية، بعد النظر في أي طلب من محامي الدفاع. وتشمل العوامل التي تكون محط اعتبار عدد ونوع التهم التي تتضمنها عريضة الاتهام؛ والتعديلات المحتملة لعريضة الاتهام؛ ونوع الملتمسات والطعون التمهيدية في اختصاصات المحكمة؛ وعدد المتهمين في القضية ذاتها؛ وعدد الشهود والمستندات في القضية؛ والأراضي الجغرافية المشمولة بعريضة الاتهام؛ والمنزلة السابقة للمتهم في الهرم العسكري أو السياسي (حسب الاقتضاء)؛ والمسائل القانونية التي يتوقع أن تثور أثناء المحاكمة.

١٨ - ويضمن نظام التصنيف توفير المستوى المناسب من الموارد لأفرقة الدفاع، فيما يكفل استعراض قلم المحكمة للفواتير استعمال الأموال بفعالية. ويظهر المرفق الأول توزيع ساعات العمل على أساس نظام التصنيف المطبق على المرحلة التمهيدية للمحاكمة ومرحلة الاستئناف، والتي ما زالت سارية المفعول.

١٩ - ويتيح النظام علاوة على ذلك بعض المرونة، حيث يسمح بموافقة قلم المحكمة على تخصيص موارد إضافية في قضايا الصنف ٣ التي تكون مرهقة بدرجة استثنائية والتي تؤدي إلى زيادة غير متوقعة في عبء العمل. ويجوز تغيير التصنيف في أي وقت مراعاة لتعقيد قضية بعينها. كما أن قلم المحكمة إن اقتنع بأن تطورا غير متوقع وخارجا عن إرادة الدفاع (مثل كشف أشياء إضافية من قبل الادعاء العام) يبرر ساعات إضافية، يتم إيلاء الاهتمام لمنح مبلغ إضافي صغير من الموارد لتغطية التطور غير المتوقع، مع الإبقاء على التصنيف الحاضر للقضية. ويقرر قلم المحكمة ما إذا كان العمل الذي جرى الاضطلاع به نتيجة للظروف ذا صلة مباشرة بإعداد القضية وكان ضروريا لذلك. وفي الوقت ذاته، يمكن أيضا تغيير صنف القضية في الاتجاه الأقل صعوبة في أي وقت حسب الظروف.

٢٠ - على أن لتطبيق نظام سقف الأجور عوائقه. فبعض أفرقة الدفاع يستنفدون مخصصاتهم الكاملة في بداية المراحل التمهيدية للمحاكمة ومراحل الاستئناف من خلال تقديم فواتير ثقيلة في المراحل الأولى من الإجراءات. وفي مثل تلك الحالات، ليس من الغريب أن ترى محامي الدفاع يلتمسون من قلم المحكمة والدوائر في الكثير من الأحيان موارد إضافية. وفي معظم الحالات، رفض قلم المحكمة رفضا قاطعا منح موارد إضافية. ودائما ما يطعن الدفاع في قراراته.

٢١ - وعلاوة على ذلك، حددت حصة قصوى مشتركة بين كل الأعوان والمحققين القضائيين المعينين في قضية ما وقدرها ١٥٠ ساعة في الشهر، الشيء الذي شكل تقليصا مهما بالقياس إلى الحصة السابقة وقدرها ١٢٥ ساعة في الشهر للأعوان والمحققين كل على حدة.

٢٢ - وفي الوقت ذاته، أدخلت أيضا تغييرات على نظام الأجور الساري على المرحلة الابتدائية من الإجراءات. وحددت للمستشار الرئيسي والمستشار المشارك حصة شهرية قصوى لإعداد القضية قدرها ١١٥ ساعة. ولم يسر هذا الحد الأقصى على ساعات الاستماع التي كانت تسدد الأجور لقاءها على أساس الساعات الفعلية التي يقضيها المحامي في المحكمة.

٢٣ - ونهج نظام الحد الأقصى للمدفوعات يبدو واعدا كوسيلة لاحتواء التكاليف المتزايدة والسيطرة عليها. ولذلك السبب، قررت المحكمة، في جلستها العامة لعام ٢٠٠٢، أن تؤيد الأخذ بنظام مبلغ مقطوع بحت لا ينطبق إلا على القضايا الجديدة في مرحلة المحاكمة ويصبح ساريا في عام ٢٠٠٣.

٢٤ - وأهداف نظام المبلغ المقطوع هي:

(أ) تمكين أفرقة الدفاع من مزيد من المرونة ومن حافز لإدارة مواردها ووقتها بأقصى قدر من الفعالية؛

(ب) التمييز بين مختلف القضايا من حيث مستوى الصعوبة بإتاحة مزيد من الموارد للقضايا المعقدة للغاية؛

(ج) ترشيد الإجراءات بتمكين محامي الدفاع من تقديم فواتير موحدة أكثر، تجري مراجعتها قبل الإذن بالدفع؛

(د) تيسير الميزنة المسؤولة لموارد المساعدة القانونية الخاصة بالمحكمة، عن طريق استحداث نظام أقل عرضة لإساءة الاستعمال ويمكِّن من وضع إسقاطات للتكلفة أكثر موثوقية.

٢٥ - وتنقسم مرحلة المحاكمة إلى مرحلة الادعاء ومرحلة الدفاع. وفي حالة توقع أن تزيد إحداهما على ١٢ شهرا، يجري من جديد تقسيمها إلى مرحلتين. ويخصص لكل مرحلة مبلغ مقطوع استنادا إلى مستوى التعقيد، الذي يجري تحديده بالتشاور مع الدائرة الابتدائية (انظر المرفق الثاني). وبدلا من الاعتماد على الفواتير الشهرية، يدفع قلم المحكمة ثلثي المبلغ المقطوع على أقساط شهرية متساوية تحسب وفقا لمدة المحاكمة المتوقعة. ويجري الاحتفاظ بالثلث الأخير من المبلغ المقطوع تحسبا لإمكانية تجاوز مرحلة المحاكمة الفترة المتوقعة في الأصل، وعندها يستخدم المبلغ لتقديم أقساط شهرية إضافية. والغرض من الاحتفاظ بثلث المبلغ هو دعم محامي الدفاع في استخدام الموارد بفعالية، وحفزهم بقوة على التقيد بالجدول الزمني. وإذا انتهت مرحلة المحاكمة قبل الموعد المقرر، يظل من حق محامي الدفاع الحصول على المبلغ المقطوع بأكمله؛ وعلى النقيض من ذلك، إذا طالت المحاكمة قليلا لن يحصل على المدفوعات الإضافية. ويبين المرفق الثالث المدفوعات المقطوعة المنطبقة وفقا لدرجة صعوبة المحاكمات.

٢٦ - وينطوي النظام الجديد على عنصر مرونة للتعامل مع الظروف أو التطورات الوقائعية والقانونية غير المنتظرة التي تحدث في غضون المحاكمة. فإذا تجاوزت مرحلة المحاكمة الفعلية كثيرا المدة التقديرية نتيجة لظروف غير متوقعة أو استثنائية خارجة عن سيطرة محامي الدفاع، تتاح لفريق الدفاع فرصة كي يقدم في نهاية المرحلة أو عند استنفاد المبلغ المقطوع، طلبا إلى قلم المحكمة لمنح تسوية، بالتشاور مع الدائرة الابتدائية. وعلى النقيض من ذلك، إذا انتهت القضية في وقت مبكر جدا، مثلما هو الشأن في حالة الاعتراف بارتكاب الجرم، يمكن أن يجري، بموافقة الدائرة، خفض المبلغ المقطوع بمقدار تناسبي.

٢٧ - وهذا الاختلاف في النهج، يَعِد بمزيد من الفعالية، ذلك أنه يحل المشكلة التي كانت مطروحة من قبل والمتمثلة في مراجعة الفواتير، ويمكِّن الدوائر القضائية لقلم المحكمة من تركيز اهتمامها على المسائل الأكثر إلحاحا. ولن يطلب من أفرقة الدفاع سوى تقديم فاتورة على أساس افتراضي كل شهر، ولن يحتاج الموظفون القضائيون لقلم المحكمة إلى إعادة النظر في ما يقدمه المحامي؛ إذ لم يعد هناك دافع يجعل محامي الدفاع يغالون في مقدار العمل المنجز، ولن تعود هناك حاجة إلى مراجعة الفواتير بعين ناقدة، ويجري تجنب إهدار الوقت والموارد في التنازع بشأن الفواتير أمام الدوائر أو رئيس المحكمة.

ثالثا – العوز

٢٨ – لكي يُعتبر مقدم الطلب معوزا ويمنَح مساعدة قانونية عليه أن يستوفي إقرارا بالدخل مصدّقا عليه من جانب سلطة مناسبة توجد إما في مكان إقامة المتهم أو في أي مكان آخر يعتبر مناسبا ومن جانب مسجِّل المحكمة، عند الاقتضاء.

٢٩ – ووفقا للمادة ٨ من التوجيه المتعلق بانتداب محامي الدفاع، يجب على المتهم الذي يطلب تعيين محام أن يقدم مستندات تدعم ادعاءه عدم القدرة على دفع أتعاب المحامي. وعند تحديد ما إذا كان أصحاب الطلبات معوزين، كان مسجِّل المحكمة يأخذ في الاعتبار عوامل من قبيل الدخل التصرفي للمتهم وموجوداته وسماته العامة. وبالرغم من عدم وجود عتبة معينة لتحديد العوز – من حيث الدخل أو الموجودات – يحسب قلم المحكمة أن تكلفة الاستعانة بفريق دفاع في التحضير لقضية أو للمحاكمة تناهز ٠٠٠ ٣٦٠ دولار سنويا.

٣٠ – ووفقا للمادة ٤٥ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، يعيِّن مسجل المحكمة محامي دفاع من قائمة المحامين المهتمين بتمثيل المشتبه فيهم أو المتهمين المعوزين والذين هم مؤهلون للقيام بذلك بموجب قواعد المحكمة. ويتحقق المسجِّل من أن المحامي الذي وقع اختياره يتمتع بالمؤهلات اللازمة للدفاع في قضية أمام المحكمة و لم تُتخذ ضده إجراءات تأديبية في بلده. ويتعين أن يكون المحامي عضوا مؤهلا في نقابة محامين أو محاضرا في القانون بإحدى الجامعات ويتكلم إحدى لغتي العمل بالمحكمة (الانكليزية أو الفرنسية) ويقدم سيرة شخصية. وفي بعض الحالات، تساهلت المحكمة في شروطها المتعلقة باللغة لتمكين محامين لا يتكلمون الانكليزية والفرنسية من تمثيل متهم ما. وفي هذه الحالات، تقدم المحكمة، في حدود معقولة، خدمات الترجمة الشفوية والتحريرية.

٣١ – وعلى النحو الوارد في المادة ٢١ من النظام الأساسي، لا تُمنَح المساعدة القانونية للمتهمين إلا إذا كانوا غير قادرين على دفع تكاليف دفاعهم. وعند التأكد من الحالة المالية للمتهم، لم يكن باستطاعة المسجِّل، في البداية، إلا أن يعتمد أساسا على إقرارات المتهمين وتصديقها من جانب السلطات المحلية في المنطقة. ومثلما أشير إلى ذلك، بما أن متوسط تكلفة التمثيل القانوني في القضية التي تتطلب تحضيرا كثيفا يزيد على ٠٠٠ ٣٦٠ دولار في السنة، فإنه حتى عام ٢٠٠٠، لم يكن أي واحد من المتهمين قادرا على تحمل تكاليف دفاعه.

٣٢ – وفي الأصل كان معظم المتهمين من ذوي الموارد المالية المتواضعة وبالتالي لم تكن الحاجة تدعو إلى حد معين للعوز؛ ثم عندما تم اعتقال واحتجاز متهمين من مستويات أعلى

في السلسلة القيادية السياسية أو العسكرية أو غيرها – وبالتالي لهم قدرة أكبر على الدفع – اقتضت الحاجة تكييف النظام لإدراج معايير لتحديد العوز.

٣٣ – وقام المسجِّل بوضع صيغة مالية محددة تأخذ في الاعتبار دخل المتهم وموجوداته وما ينفقه على مُعاليه فضلا عن تكاليف المساعدة القانونية ومدتها اللازمة، وتدابير أخرى من قبيل قيمة الموارد بالقياس إلى تكلفة التمثيل القانوني المتوقعة.

٣٤ – وحتى عام ٢٠٠٠، كانت المساعدة القانونية إما تمنح كاملة أو لا تمنح. بيد أنه سعيا إلى التعامل مع عوز المتهمين بطريقة أقرب إلى الواقع، أقرت المحكمة بأن بعض المتهمين قد يكونون قادرين على دفع جزء من تكلفة التمثيل. وخلال جلسة عامة عُقدت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، بناء على مبادرة من المسجل، وافق قضاة المحكمة على إدخال تعديل على التوجيه المتعلق بانتداب محامي الدفاع يمكّن قلم المحكمة من دفع قسط فحسب من التكاليف المتكبدة لتمثيل متهم ما إذا كانت لهذا الأخير إمكانية دفع جزء من أتعاب المحامي.

٣٥ – وعندما يقيّم قلم المحكمة العوز، يأخذ في الاعتبار الأصول التي يتمتع بها المتهم مباشرة أو بشكل غير مباشر أو يتصرف فيها بحرية وهي تشمل، على سبيل الذكر وليس الحصر، الدخل المباشر والحسابات المصرفية والعقارات أو الممتلكات الشخصية والأوراق المالية والسندات. وتؤخذ في الاعتبار أيضا إمكانات زوجة المتهم وكذلك إمكانات جميع الأشخاص الذين يسكن معهم عادة.

٣٦ – ويحدد قلم المحكمة كذلك الدخل التصرفي الشهري للمتهم. ويجري حساب هذا الدخل استنادا إلى القيمة الرسمية لممتلكات المتهم وأفراد أسرته الذين يسكن معهم عادة فضلا عن الدخل الشهري للمتهم وأفراد أسرته. ويؤخذ في الاعتبار أيضا عدد أفراد أسرة المتهم ومتوسط نفقات الأسرة.

٣٧ – وتُحسب مساهمة المتهم في تكاليف دفاعه وفقا لصيغة ثابتة متناسبة مع دخله الشهري التصرفي. وبناء على ذلك، لا يدفع قلم المحكمة لبعض أفراد فريق الدفاع عن المتهم مقابل عدد معين من ساعات العمل المخصصة في إطار نظام المساعدة القانونية. وتُدفع تكاليف تلك الساعات مباشرة من جانب المتهم حسب الشروط المتفاوض عليها بينه وبين الدفاع. وهكذا يكفل قلم المحكمة أن إسهام المتهم لا يستنفد إمكانات أسرته أو السيولة النقدية والأصول بأكملها أو يفضي إلى خصاصة مُعاليه.

٣٨ – وبالنظر إلى إدخال تعديل على التوجيه، أعلن المسجِّل أن ستة متهمين في مرحلة ما قبل المحاكمة معوزون جزئيا. وبما أن الحصول على مساهمات نقدية من المتهم سوف يكون

صعبا من الناحية القانونية ويستنفد موارد كثيرة، فإن مساهمته تخصم من المبلغ الذي يمنحه قلم المحكمة في إطار نظام المساعدة القانونية.

٣٩ - وتجري بانتظام إعادة تقييم قدرة المتهم على المساهمة في تكاليف دفاعه.

رابعا - مسائل أخرى متصلة بنظام المساعدة القانونية

ألف - التحقيقات المالية

٤٠ - من أبرز التدابير المتخذة لكفالة نزاهة نظام المساعدة القانونية قيام المحكمة بتعيين محقق مالي في آذار/مارس ٢٠٠٢ لتقييم قدرة المتهمين على تغطية تكاليف الدفاع. وتمكن التحقيقات قلم المحكمة من كفالة أن يتاح محامي الدفاع للمعوزين حقا دون غيرهم، وأن تجري معالجة مسائل السلوك المهني.

٤١ - وعلى النحو المشار إليه أعلاه، تم بالفعل تقليص المساعدة القانونية الكاملة إلى مساعدة قانونية جزئية بالنسبة لستة متهمين، استنادا إلى المقابلات والأدلة التي جمعت خلال بعثات ميدانية. وهناك تحقيقات إضافية جارية تَعِد بوفورات إضافية.

٤٢ - وعالجت هذه التحقيقات المالية أيضا مسألة ''تقاسم الأتعاب'' حيث يرتب محامي الدفاع والمتهم لتقاسم الأتعاب. وإضافة إلى ذلك أعد مسجل المحكمة تعديلا من أجل تنقيح مدونة قواعد السلوك المهني لمحامي الدفاع بحيث تحظر صراحة ترتيبات تقاسم الأتعاب. وأصبح هذا التعديل ساريا في آب/أغسطس ٢٠٠٢.

٤٣ - وكشف المحقق أيضا، بالتعاون مع المحامين، عن تجاوزات مالية أخرى من قبيل الإفراط في تقدير الأتعاب. ومن المؤكد أن الأثر الرادع لعمل المحقق سيثني محامي الدفاع عن ارتكاب تجاوزات أخرى.

باء - رابطة محامي الدفاع

٤٤ - في الجلسة العامة للقضاة المعقودة في تموز/يوليه ٢٠٠٢، اعتُمد إصلاح هام لنظام المساعدة القانونية أيدته الرابطة المهنية لمحامي الدفاع الخاصة بالمحكمة وأقره المسجِّل. وكان هذا الإصلاح موضوع نقاش مكثّف بين قلم المحكمة ومحامي الدفاع وأفضى إلى تعديل المادة ٤٤ (ألف) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات بحيث تشترط عضوية محامي الدفاع في رابطة محامي الدفاع التي أنشئت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

٤٥ - وفي الجلسة العامة ذاتها، أقر القضاة أيضا وثيقة تأسيسية نموذجية لرابطة المحامين تلك. واستند دستور الرابطة إلى وثيقة صاغها فريق عامل من قاضيين ومحامي دفاع

ومستشار قانوني في قلم المحكمة. ويخوِّل النظام الأساسي للرابطة صلاحية الاضطلاع بعدد من الوظائف المهمة منها تدريب المحامين ودعمهم. ولرابطة محامي الدفاع أيضا لجنة تأديب ويمكنها أن تتناول مشاكل آداب المهنة وفقا لمدونة قواعد السلوك. وقد اتخذت بالفعل إجراءات لتعليق عضوية أحد المحامين.

جيم – آداب السلوك وإصلاح نظام التأديب

٤٦ – أوجدت التعديلات التي أُدخلت على مدونة قواعد السلوك في عام ٢٠٠٢ وسيلة لمعالجة انتهاك قواعد السلوك وذلك من خلال إنشاء فريق تأديبي. ومعروض الآن أمام الفريق شكويان تأديبيتان مقدمتان من محام ضد آخر. ويتمتع الفريق وجهاز الطعون التابع له، وهو مجلس التأديب الذي يضم ثلاثة قضاة، بصلاحيات هامة تكفل امتثال محامي الدفاع لمدونة قواعد السلوك. وكما ذُكر آنفا، عُدلت المدونة على نحو يحظر صراحة ترتيبات تقاسم الأتعاب. وعلاوة على ذلك، لم يعد بالإمكان في إطار نظام المعونة القانونية تعيين أفراد أسرة المتهم وأصدقائه للدفاع عنه. ومن شأن هذا التغيير أن يحد أيضا من إساءة استعمال النظام.

دال – العوامل الخارجية التي تؤثر في تكاليف المعونة القانونية

٤٧ – تتوقف تكاليف الدفاع المقدم في إطار المعونة القانونية، شأنه في ذلك شأن الدفاع الممول من مصادر خاصة، على مجموعة متنوعة من العوامل الخارجية التي لا تخضع لسيطرة قلم المحكمة والتي تحد من قدرته على احتواء التكاليف. وفي جملة تلك العوامل قدرة دوائر المحكمة على السيطرة على تطبيق مبدأ المحاكمة العادلة، ومدى طول وتشابك قضية هيئة الادعاء، ومدى رغبة الدول في فتح ملفات محفوظاتها، والتعاون من جانب الشهود.

٤٨ – وغالبا ما يؤدي الكشف عن أدلة البراءة وغيرها من المواد من جانب هيئة الادعاء دورا أساسيا في تحديد طول المحاكمة وما يترتب عليها من تكاليف. ويمكن أن توجد في بعض الحالات آلاف الصفحات من مواد الكشف الأمر الذي يضع عبئا ثقيلا على عاتق هيئة الدفاع ويُحمل قلم المحكمة بالمقابل تكاليف باهظة. وعلاوة على ذلك، تستمر عملية الكشف عن الوثائق من جانب هيئة الادعاء طيلة إجراءات مراحل المحاكمة التمهيدية والمحاكمة الفعلية وما بعد المحاكمة.

٤٩ – وقد يُسمح للمتهم في ظروف استثنائية وملجئة أن يغير محامي الدفاع عنه. وثمة مثال حدث مؤخرا عندما تم كف يد أحد محامي الدفاع عن مزاولة المهنة في موطن اختصاصه القضائي وذلك قبل أسبوعين فقط من الموعد المقرر لبدء المحاكمة. وعلى الرغم من أن قلم

المحكمة عمل بنشاط على الحد من تكاليف استبدال محام بآخر إلى أدنى حد ممكن فثمة حالات لا مناص من أن تزيد فيها تكاليف الدفاع من جراء ذلك.

٥٠ - ووجهت المحكمة بقضيتين مارس فيهما المدعي عليهما حقهما في الدفاع عن أنفسهما. ووجدت المحكمة في إحداهما ضرورة لتعيين مشاور موثوق من قبلها لإسداء المشورة لها مقابل أجر تدفعه له وذلك من أجل كفالة حقوق المتهم. أما كيف ستعالج المحكمة القضية الأخرى فهو سؤال ما زال بلا جواب، غير أن المحكمة أعربت بالفعل عن عزمها على اشتراط تعيين محامي دفاع ''احتياطي''.

٥١ - وبغية تقليص التكاليف والحد من التأخيرات التي ترافق عملية تغيير محامي الدفاع المعين، باتت المحكمة تسمح للمتهم أن يختار محاميا جديدا للدفاع عنه فقط في حالة تقديم أدلة تثبت وجود ظروف استثنائية كأن ينفرط تماما عقد العلاقة القائمة بين محامي الدفاع وموكله أو إذا صدر أمر المحامي الدفاع بالانسحاب من القضية لأسباب لها علاقة بآداب السلوك.

هاء - الإصلاحات المستقبلية قيد النظر

٥٢ - سينفذ قلم المحكمة خلال عام ٢٠٠٣ وبالتعاون مع قسم تكنولوجيا المعلومات التابع للمحكمة نظاما للتعقب المالي بهدف رصد الخطة الجديدة لدفع المبالغ المقطوعة والخطة الجارية للدفعات المحددة بسقف معين المتعلقتين بمرحلتي المحاكمة التمهيدية والاستئناف. وسوف يمكِّن هذا النظام التلقائي التشغيل مكتب المعونة القانونية ومسائل الاحتجاز التابع لقلم المحكمة من تعقب نفقات محامي الدفاع وتوقع الاحتياجات الميزانوية في المستقبل على نحو أكفأ وأحسن توقيتا.

٥٣ - وتعمل المحكمة على تعزيز استخدام الوسائل التلقائية التشغيل لأغراض إجراءات المحاكمة. وتستخدم هذه الأدوات من أجل ترشيد الإجراءات عن طريق وسائل منها على سبيل المثال عرض الوثائق وأدلة الفيديو بوسائل التشغيل التلقائي في المحكمة، وتيسير الكشف عن المواد إلكترونيا لصالح هيئة الدفاع، واستخدام طرق البحث الإلكتروني عن خلاصات الفقه القانوني. وكمثال على ذلك قاعدة البيانات القضائية التي بدأ تشغيلها في عام ٢٠٠٣ والتي تتيح لمحامي الدفاع إمكانية الاطلاع على ملفات الإيداع العمومية التابعة للمحكمة من خلال قاعدة بيانات سهلة البحث ومتاحة في الحواسيب الموجودة في مكتبة المحكمة. وفي نهاية عام ٢٠٠٣، ستكون محتويات ملفات الإيداع التابعة للمحكمة بأكملها متاحة على قاعدة البيانات تلك. وسوف تكون قاعدة البيانات، في نهاية المطاف، متاحة لمحامي الدفاع على حواسيبهم الشخصية عبر شبكة الإنترنت.

٥٤ - وفي مقدمة المسائل العويصة الداخلة في عملية تعيين محامي دفاع تيسير حق المتهم في اختيار محام عنه مع كفالة جودة المحامي المعين. وهذا الحق لا يوجد في سائر النظم القانونية ومع ذلك تم إقراره في السوابق القضائية للمحكمة بشيء من القيود. وحسبما ذُكر أعلاه، عدل مسجل المحكمة في عام ٢٠٠١ التعميم الإداري المتعلق بتعيين محامي الدفاع على نحو استثنى فيه أفراد أسرة المتهم والمحامي من التعيين في أفرقة الدفاع. وأنشأت المحكمة مؤخرا فريقا عاملا مكونا من ثلاثة قضاة ومسجل المحكمة كي يعالج المسائل الأخرى المتصلة بالتعيين، بما فيها اختيار المتهم محامين ذوي مؤهلات ضعيفة أو محامين تحوم شبهات حول سلوكهم.

خامسا - الاستنتاج

٥٥ - إدارة نظم المعونة القانونية صعبة بطبيعتها ولا بد من إقامة توازنات دقيقة بين أهداف متضاربة في بعض الأحيان. فاحترام حق المتهم في اختيار محام للدفاع عنه يتضارب مع مسؤولية المحكمة في توفير دفاع كفوء وفعال. ومن ناحية أخرى، لا بد من تفهم الحاجة إلى وجود دفاع متساو في القوة بين الأطراف في إطار القيود التي تكبل الميزانية.

٥٦ - ولقد قطع نظام المعونة القانونية المتبع لدى المحكمة شوطا طويلا على طريق معالجة تلك الصعوبات وإقامة توازنات على أفضل وجه ممكن. ولا تزال الجهود مستمرة على طريق الإصلاح، وهي تبشر بمزيد من الترشيد في النفقات والإشراف الأكفأ على موارد المعونة القانونية، دون التضحية بمبادئ العدالة التي يتعين على نظام المعونة القانونية خدمتها.

المرفق الأول

ترتيب وتوزيع الموارد

يبين الجدول المدرج أدناه المخصصات القصوى لمحامي الدفاع القائد، والمحامي المعاون والمساعدين القانونيين والمحققين التي تطبق على مرحلتي المحاكمة التمهيدية والاستئناف من الإجراءات. ويُوضح أيضا المخصصات الشهرية القصوى لمرحلة المحاكمة.

	المرحلة التي وصلت إليها القضية					
	المحاكمة التمهيدية درجة صعوبة القضية؛ مدة التحضير الدنيا المقدرة لها			المحاكمة	الاستئناف درجة صعوبة القضية؛ مدة التحضير الدنيا المقدرة لها	
عضو الفريق	درجة الصعوبة ١ صعبة؛ ٤ أشهر	درجة الصعوبة ٢ صعبة جدا؛ ٦ أشهر	درجة الصعوبة ٣ قضايا القيادة؛ ٨ أشهر		درجة الصعوبة ١ صعبة؛ ٣ أشهر	درجة الصعوبة ٢ صعبة جدا؛ ٤ أشهر	درجة الصعوبة ٣ قضايا القيادة؛ ٦ أشهر
محامي الدفاع القائد	ما مجموعه ١ ٤٠٠ ساعة؛ مضافا إليها جميع ساعات الاستماع لمحام واحد	ما مجموعه ٢ ١٠٠ ساعة؛ مضافا إليها جميع ساعات الاستماع لمحام واحد	ما مجموعه ٢ ٨٠٠ ساعة؛ مضافا إليها جميع ساعات الاستماع لمحام واحد	جميع جلسات الاستماع؛ متوسط مدة التحضير الشهرية على مدى المحاكمة: ١١٥ ساعة	ما مجموعه ١ ٠٥٠ ساعة؛ مضافا إليها جميع ساعات الاستماع	ما مجموعه ١ ٤٠٠ ساعة؛ مضافا إليها جميع ساعات الاستماع	ما مجموعه ٢ ١٠٠ ساعة؛ مضافا إليها جميع ساعات الاستماع
المحامي المعاون				جميع جلسات الاستماع؛ متوسط مدة التحضير الشهرية على مدى المحاكمة: ١١٥ ساعة			
المساعدون القانونيون أو المحققون	ما مجموعه ٢ ٠٠٠ ساعة	ما مجموعه ٣ ٠٠٠ ساعة	ما مجموعه ٤ ٠٠٠ ساعة	متوسط الحد الأعلى لساعات العمل الشهرية على مدى المحاكمة: ١٥٠ ساعة	ما مجموعه ٤٥٠ ساعة	ما مجموعه ٦٠٠ ساعة	ما مجموعه ٩٠٠ ساعة
مجموع الساعات	**٣ ٤٠٠**	**٥ ١٠٠**	**٦ ٨٠٠**	**المجموع الذي لا ينطبق عليه عدد الساعات**	**١ ٥٠٠**	**٢ ٠٠٠**	**٣ ٠٠٠**

المرفق الثاني

مدة مراحل المحاكمة

١ - ثمة عنصر أساسي من عناصر النظام المنقح لعام ٢٠٠٣ وهو تقييم المدة التي تستغرقها مرحلة ما من مراحل المحاكمة. ولما كانت دائرة المحاكمة هي المسؤولة في نهاية الأمر عن ضبط الإجراءات القانونية، فإن المدة التقديرية لمرحلة ما تحتسب بالتشاور مع دائرة المحاكمة لتحديد عدد الساعات المخصصة في ضوء العوامل التالية: رئيس قسم الاستجواب، استجواب الشهود، إعادة الاستجواب، أسئلة القضاة وعدد الإفادات التي يتوقع تقديمها في إطار القاعدة ٩٢ مكررا (الإفادات التي يدلي بها الشهود كتابيا فقط).

٢ - وحالما يتم تقدير الوقت الإجمالي لإفادات الشهود والأسئلة الإجرائية، يستخدم قلم المحكمة المؤشرات التالية من أجل تقدير مدة أي مرحلة من مراحل المحاكمة: عدد ساعات العمل المتاحة للمحكمة في السنة، كما هو محدد في مؤشرات ميزانية المحكمة؛ ومدى الاستخدام المتوقع لقاعات المحكمة.

٣ - والمدة المتوقعة التي تستغرقها جلسة واحدة من جلسات المحكمة تصل إلى ٣,٥ ساعات حاليا من زمن الاستماع الفعلي. ومتوسط الوقت الذي تستغرقه محكمة ما في إحدى المحاكمات في أي سنة كانت يقدر بـ ١٤٥,٥ يوما. ولهذا، فإن الوقت المتوقع للجلسات في فترة شهر واحد يصل إلى ٤٦,٤٤ ساعة، وتم التوصل إلى هذا الرقم باستخدام المعادلة التالية: ١٤٥,٥ ÷ ١٢ × ٣,٨٣ = ٤٦,٤٤.

٤ - وبغية تحديد المدة التقديرية لمرحلة ما، يُقسم مجموع عدد ساعات الاستماع المتوقع للمرحلة (رئيس قسم الاستجواب + استجواب الشهود + إعادة الاستجواب + أسئلة القضاة + المسائل الإجرائية) على العدد الأقصى المتاح للاستماع في الشهر. وبهذا تكون الحسابات معدة بحيث تعكس الحالات الخاصة بكل قضية وبكل دائرة محاكمة على حدة.

المرفق الثالث

احتساب دفعات المبلغ المقطوع لكل مرحلة من مراحل المحاكمة

١ - يحتسب المبلغ المقطوع لمرحلة ما من مراحل المحاكمة بضرب المخصصات الشهرية التالية بالعدد التقديري للأشهر التي تستغرقها مدة القضية. وقد تقررت هذه الأرقام بالاستناد إلى الإشعارات المقدمة من محامي الدفاع بالنسبة لمرحلة الادعاء للقضايا السابقة المعروضة على المحكمة. وفيما يلي المخصصات بحسب درجة صعوبة القضية:

درجة الصعوبة	المبلغ المخصص (بدولارات الولايات المتحدة)
١ - صعبة	٣٣ ٢٠٠
٢ - صعبة جدا	٣٦ ٥٥٠
٣ - صعبة للغاية/القيادة	٤٠ ١٥٠

٢ - وحيث أن مدة قضية ما تتفاوت على الأرجح تبعا لدرجة تعقيدها فإن الفرق النهائي لا ينعكس بالضرورة في المخصصات المذكورة أعلاه. ولهذا، يوضح الجدول التالي المستوى الكامل للموارد التي ستخصص لدرجة صعوبة - ١ من مرحلة الادعاء لمحاكمة من المتوقع أن تستمر لمدة أربعة أشهر، ولدرجة صعوبة - ٢ من المتوقع أن تستمر لمدة سبعة أشهر ولدرجة صعوبة - ٣ من المتوقع أن تستمر لمدة عشرة أشهر. وفيما يلي المبالغ المقطوعة المحددة لكل مرحلة بعينها:

درجة الصعوبة	المخصصات (بدولارات الولايات المتحدة)	المدة التقديرية (محسوبة بالأشهر)	المبالغ المقطوعة المحددة (محسوبة بدولارات الولايات المتحدة)
١ - صعبة	٣٣ ٢٠٠	٤	١٣٢ ٨٠٠
٢ - صعبة جدا	٣٦ ٥٥٠	٧	٢٥٥ ٨٥٠
٣ - صعبة للغاية/القيادة	٤٠ ١٥٠	١٠	٤٠١ ٥٠٠

٣ - والمرتب الشهري هو سلفة من المبلغ المقطوع تدفع على أقساط ولا تمثل مخصصا شهريا للساعات. ويحتسب المرتب بتقسيم المبلغ المقطوع المحدد على العدد التقديري للأشهر ويضرب ذلك الرقم بثلثين.

٤ - أما المبرر المنطقي للاحتفاظ بثلث المبلغ المقطوع فهو كفالة استمرار فريق الدفاع في قبض مرتب طيلة مدة المرحلة بأكملها بصرف النظر عن المدة الفعلية للمرحلة. وهذا يتماشى مع روح نظام المبلغ المقطوع: أي أن تكون الدفعات مربوطة بالعمل المنجز لمرحلة

معينة من مراحل الإجراءات القانونية لا أن تكون عبارة عن مخصصات شهرية للمدة الفعلية للإجراءات.

٥ - وفي نهاية المرحلة، يقبض فريق الدفاع كامل المبلغ المقطوع المحدد بداية لتلك المرحلة مخصوما منه الدفعات التي قبضها بالفعل في شكل مرتبات شهرية.